**الفتاوى الجنة الزكاة**

**المنبثقة من مجمع الفقه الاسلامى**

**الحول القمرى**

**الاصل فى اعتبار حولان الحول مراعاة السنة القمرية وذلك فى كل مال زكوى اشترط له الحول**

**واللجنة توصى الافراد والشركات والمؤسسات المالية باتخاذ السنة القمرية اساسا لمحاسبة الميزانيات او على الاقل ان تعد ميزانية لها خاصة بالزكاة وفقا للسنة القمرية**

**فإن كان هناك مشقة فإن اللجنة ترى أنه يجوز تيسيرا على الناس – إذا ظلت الميزانيات على اساس الشمسية ان يستدرك زيادة ايامها عن ايام السنة القمرية بأن تحسب النسبة ( % 575 , 2 ) تقريبا**